

الإتجار مقابل التهريب

تهريب البشر يعرف بأنه إدخال الأشخاص إلى الولايات المتحدة بشكل ينطوي على التهريب المتعمد من قوانين الهجرة. تتضمن هذه الجريمة بطريقة غير جلب الأجانب إلى الولايات المتحدة بالإضافة إلي نقلهم وإيوائهم قانونية أيضاً داخل الولايات المتحدة.

هذه المصطلحات لا تصلح لأن تخل محل بعضها البعض

- التهريب يعتمد على عملية الانتقال
- الإتجار يعتمد على الاستغلال

للإبلاغ عن نشاط مشتبه به:

1-866-DHS-2-ICE (1-866-347-2423)

www.dhs.gov/bluecampaign

يعرف الإتجار بالبشر بأنه:

- الإتجار من أجل الجنس حيث يتم الحث على القيام بتصرف جنسي تجاري بالقوة أو بالتدليس أو بالإكراه أو يكون الشخص الذي تم حثه على القيام بهذا التصرف لم يبلغ الثامنة عشر من عمره بعد؛ أو
- توظيف أو إيواء أو نقل أو توفير أو الحصول على شخص من أجل العمل أو أداء خدمات باستخدام القوة أو التدليس أو الغصب بغرض إخضاع هذا الشخص للأشغال الشاقة غير الطوعية أو السخرة أو عبودية الدين أو العبودية.

مؤشرات الاتجار

- هل يمتلك الضحية أي مستندات سفر أو مستندات تكشف عن هويته. إذا لم يكن، فمن لديه تلك المستندات؟
- هل تم تدريب الضحية على ما ينبغي عليه قوله لسلطات تنفيذ القوانين والهجرة؟
- هل يتم تعديل راتب الضحية حتى يستطيع سداد رسوم التهريب؟ (سداد رسوم التهريب فقط لا يعتبر إتجاراً).
- هل تم إجبار الضحية على أداء أي تصرفات جنسية؟
- هل يتمتع الضحية بحرية الحركة؟
- هل تم تهديد الضحية أو أسرته بإلحاق الأذى بهم إذا حاول الضحية الهرب؟
- هل تم تهديد الضحية بالترحيل أو إبلاغ سلطة تنفيذ القانون؟
- هل تم إلحاق الأذى بالضحية أو حرمانه من الطعام أو الماء أو النوم أو الرعاية الطبية أو أي من ضروريات الحياة الأخرى؟
- هل يستطيع الضحية التواصل مع أصدقائه وأفراد أسرته بحرية؟
- هل الضحية حدث مشارك في أعمال الجنس التجاري؟
- هل يسمح للضحية بالاستمتاع بالحياة الاجتماعية أو حضور الشعائر الدينية؟

للإبلاغ عن نشاط مشتبه به: (1-866-347-2423) 1-866-DHS-2-ICE